

# ما حكم ظاهرة التسول خصوصاً في الحرم؟ وهل نعطي هؤلاء المتسولين؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين شكرا لكم فضيلة الشيخ بارك الله فيكم ونفع بعلمكم - [00:00:00](#)

وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء اما اول سؤال هذه الليلة يقول السائل ما حكم ظاهرة التسول المنتشرة بين المسلمين وخاصة في مكة المكرمة وفي المسجد الحرام في داخل الحرم وخارج الحرم. وهل نعطي هؤلاء المتسولين الذين - [00:00:25](#)

يتعرضون الناس في الطرقات الاصل ان سؤال الناس حرام هل هذا هو الاصل لا يجوز سؤال الناس من اموالهم هذا هو الاصل وانما يجوز عند الضرورة يجوز سؤال الناس شئ من المال عند الضرورة والحاجة - [00:00:51](#)

فمن لم يكن محتاجا وانما قصده من السؤال تكثير المال وجمع الدراهم وهو غني فهذا ما يأخذه من الناس سحت وحرام كما قال صلى الله عليه وسلم من سأل الناس تكثرا - [00:01:14](#)

فانما يسأل جمرا فليقل او ليستكثر وقال عليه الصلاة والسلام لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة من لحم وفي الحديث الصحيح انه لا تجوز المسألة - [00:01:37](#)

الا الذي فقر الا الذي فقر يسأل حتى يصيب سدادا من عيش فاذا اصاب ما يسد حاجته يمسك ولا يستمر في السؤال او انسان نزلت به جائحة اجتاحت ماله غني - [00:02:08](#)

اصيب ماله في لحظة وهلك بحريق او بغرق فاصبح فقيرا يجوز له ان يسأل حتى يصيب ما يسد حاجته لانه تحول الى فقير او انسان تحمل حمالة يعني غرامة وليس عنده لها سداد - [00:02:28](#)

اذا كانت الغرامة لنفسه كالديون تحمل ديونا للناس وليس عنده سداد لهذه الديون واصحابها يطالبون بها فهذا له ان يسأل حتى يصيب ما يسد به هذه الجائحة او هذه الغرامة - [00:02:55](#)

اما الغرامة التي من اجل الاصلاح بين الناس من اجل الاصلاح بين الناس تحمل حمالة من اجل الاصلاح بين الناس فهذا يعطى من الزكاة ما يسد به هذه الحمالة ولو كان غنيا - [00:03:14](#)

ولا يحمل الغرامة من ماله لانه محسن فيعان على احسانه فالحاصل ان الاصل تحريم سؤال الناس من اموالهم الا عند الضرورة للفقير الذي لا يقدر على الكسب فقير ما عنده شئ ولا يقدر على الكسب - [00:03:33](#)

اما اذا كان عنده قدرة على الكسب وهناك فرص للكسب فلا يجوز له السؤال. يحترف ويأكل من كبد يده قال صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم احبله فيذهب الى الجبل - [00:03:58](#)

فيحتطب فيحمل على رأسه ثم يبيعه فيكف الله به وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه فاذا كان الانسان يقدر على الكسب وهناك فرص للكسب فلا يجوز له السؤال - [00:04:21](#)

بل عليه ان يحترف وان يعمل ويأكل من كسبه وكد يده نعم واما اعطاء السائل فان السائل له حق يعطى ويحمل المسؤولية هو ان كان صادقا فلا اثم عليه ان كان صادقا انه محتاج ولا يقدر على الكسب - [00:04:43](#)

فلا اثم عليه مرخص له بذلك اما ان كان كاذبا فانه اسمه عليه هو يكون اثم عليه هو وما يأخذه حرام لا يجوز له اكله ولا ادخاره ولا

ما يجوز له حرام عليه. نعم - [00:05:08](#)

ما مقدار الدم الناقض للوضوء؟ وهل من جرح بمشرط؟ تكملة ايضا اما هاللي يتسولون في المسجد الحرام وفي المطاف ويضايقون الناس هؤلاء يسيئون الى المسلمين ويضايقونهم والناس في عبادة وفي - [00:05:32](#)

وفي حرم الله عز وجل لا يجوز لهؤلاء انهم يضايقون الناس والله اعلم بامورهم يمكنهم اغنياء ومحتالون وحتى لو كانوا محتاجين ما يجوز لهم يتخذون هذه الطريقة يشوشون على الناس في عباداتهم وفي صلواتهم وفي تلاوتهم للقرآن وفي طوافهم يشوشون على

الناس - [00:05:55](#)

هذا ما هو بمحل سؤال هذا محل عبادة ومحل ايضا ازدحام وضيق فلا يجوز لهؤلاء انهم يتسللون ويتخذون المسجد الحرام حرفة

للسؤال الاتيان الى المسجد مايجوز للعبادة يجوز للسؤال - [00:06:21](#)

وربما بعضهم يخرج اذا جاءت الصلاة - [00:06:43](#)